

شرح الزركشي على مختصر الخرقى

@ 18 @ .

وقول الخرقى : يداً بيد . يقتضى وجوب التقابض في الجنسين من مالى الربا ، إذا بيع أحدهما بالآخر ، ولا نزاع عندنا فيما نعلمه في ذلك ، إن كانت العلة واحدة ، لما تقدم من حديثي عبادة ، وأبى سعيد . .

1847 وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : قال رسول الله (الذهب بالورق ربا إلا هاء وهاء ، والشعير بالشعير ربا إلا هاء وهاء ، والتمر بالتمر ربا إلا هاء وهاء) متفق عليه أي : إلا هاء وهاء . كذا فهمه عمر رضي الله عنه . .

1848 ففي الموطأ : قال مالك بن أوس بن الحدثان النصري : أنه التمس صرفاً بمائة دينار ، قال : فدعاني طلحة بن عبيد الله ، فتراوينا حتى اضطرف مني ، وأخذ الذهب يقلبها في يده ، ثم قال : حتى يأتيني خازني من الغابة ، وعمر بن الخطاب يسمع ، فقال : والله لا تفارقه حتى تأخذ منه ، ثم قال : قال رسول الله . وذكر الحديث ، وهذا يمنع تأويل من ادعى أن (يداً بيد) أي لا يكون نسيئة انتهى . .

أما إن اختلفت العلة فظاهر إطلاق الخرقى وجوب التقابض أيضاً ، وصرح بذلك ابن عبدوس على رواية منع النساء التي هي أيضاً ظاهر كلام الخرقى ، وهو ظاهر حديث عبادة المتقدم ، والمعروف عند كثير من المتأخرين حتى أن أبا الخطاب قال : إنه رواية واحدة جواز التفرقة قبل القبض ، وإن منعنا النساء ، وحيث أوجبنا التقابض فتفرقا قبله بطل العقد . .

(تنبيه) : (هاء وهاء) بالمد ، وفتح الهمزة ، وفيه أربع لغات هذه إحداهن ، وفيها لغتان (إحداهما) أنها تقال بلفظ واحد مطلقاً ، (وثانيتها) تلحق بها العلامات المفرقة ، فللمذكر (ها) وللمؤنث (هات) وللاثنتين (هاء آ) وللجميع (هاؤا) كالحال في (هاؤم) (اللغة الثانية) في الأربع (ها) بالقصر والهمزة الساكنة على وزن (خف) وفيها اللغتان المتقدمتان ، فعلى التفريق للمذكر (ها) كخف وللمؤنث (هائي) كخافي ، وللاثنتين (هاء آ) كخافا ، وللجمع (هاؤا) كخافوا (اللغة الثالثة) (هاء) بالمد ، وكسر الهمزة ، [بلفظ واحد مطلقاً ، غير أنهم زادوا ياء مع المؤنث ، فقالوا : هائي . (الرابعة) بالقصر وترك الهمزة] حكاه بعض اللغويين ، وأنكرها أكثرهم ، حتى أن الخطابي خطأ من روى من المحدثين كذلك ، ومعنى (هاء وهاء) : خذ وهات في الحال ، كما قيل : يداً بيد . (وتراوينا) تجارينا ، والله أعلم . .

قال : وما كان مما لا يكال ولا يوزن فجائز التفاضل فيه يداً بيد ، ولا يجوز نسيئته . .

ش : قد علم من ترجمة هذه المسألة أن وضع المسألة السابقة فيما كان مكيلاً أو